بين مجموع معنيين تامة او ناقصة وقال كل هيئة
كذلك وضعته لما صدق عليه النسبة المذكورة
ومنه المجاز فانه بعد وضع الحقائق لمعانيها تصور
المجازات فانه بعد بفهوم لفظ موضوع لمعنى
المجازية بمفهوم معنى يناسب المعنى الحقيقي
بمناسبة من المناسبات المحصورة وقال كل لفظ
وضعته لمعنى يناسبه باحد من المناسبات المعتبرة
ومن الموضوع بالوضع العام لموضوع له كذلك وضعا
شخصيا اسم الجنس فانه تصور لفظا شخصيا
بخصوصه كرجل مثلا ومفهوما كليا بعمومه
كذكر من بني آدم جاوز حد الصغر وبلغ حد الكبر
ووضع الاول للثاني وكذا علم كاسامة وسجاح
ومنه المصدر فانه تصور لفظ الضرب بنفسه
ومفهوم

ومفهوم الدق كذلك ثم قال وضعت هذا اللفظ
لهذا المعنى وكذا اسمه كالكلام والسلام وذهب
المتقدمون والعلامة التفتازاني الى ان المضمر
والمبهم والحرفي والمشتق والمعرف باللام من قبيل
الموضوع بالوضع العام لموضوع له كذلك وجعلوا
ما جعله المتأخر وآلة للوضع موضوعا له بشرط
استعمالها في الخصوصيات وردهم المتأخرون
كالقاضي عضد الملة والدين والسيد الشريف
قدس الله سرهما بلزوم المجازات لا حقيقة
لها وخلو الوضع عن الفائدة وكون الحرف
مستقلا واعتبار الوضع النوعي في جميع ما
اعتبر فيه انما هو لقلة المؤنة وكثرة الموضوعات والا فيجوز فيها اعتبار الوضع
الشخصي ايضا بل هو الاولى ولا اتحاد

Copyright © King Saud University